

كَمَا تَطُوفُ بِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَانزَلَ اللَّهُ
أَنْزَلَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ فَلَمْ يَذْكُرِ
الْصَّفَا فَقُلْ عَلَيْكَ مِنْ جَرَجِ أَنْ تَطُوفَ
بِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى
إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ الْآيَةَ
قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْمِعْ هَذِهِ الْآيَةَ
تَرَلْتُ فِي الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا فِي الدِّينِ
كَانُوا يَخْرُجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْحَيْلِ
بِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ
تَمَّ تَخْرُجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي الْإِسْلَامِ
مِنْ جِبَلِ رَبِّ اللَّهِ تَعَالَى أَمَرَ

هذا الحديث في صحيح البخاري

بِالطَّوْفِ

بِالطَّوْفِ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَذْكُرِ
الْصَّفَا حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ
الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ **بَابُ مَا جَاءَ فِي**
السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَالَ ابْنُ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا السَّعْيُ مِنْ دَارِ
بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى زُقَايْنِ ابْنِ حُسَيْنٍ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
نَاعِيسِيُّ بْنُ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَافَ الطَّوْفَ الْأَوَّلَ

ابن أبي